

وترجع أسباب التجاوز في المساحة عن ٦ قراريط إلى أن محافظة بنى سيف اعتمدت نموذجاً خاصاً للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات التي تتفقدها المحافظة فضلاً عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبني أجهزة الصرف في مكان مجاور للوصلة ، كما أن مصلحة الطرق والكثيري تست�طع ترك مسافة عشرة أميال .

وحدود هذه القطعة هي :

الحد الجنوبي : بمحوار أملاك حكومية خارج حدود زمام الناحية بطول ٤٠٠ متر تقريباً .

الحد الشرقي : بمحوار أملاك حكومية خارج حدود زمام الناحية بطول ٤٠٠ متر تقريباً .

الحد الغربي : بمحوار أملاك حكومية خارج حدود زمام الناحية بطول ٣٠٠ متر تقريباً .

الحد الشمالي : بمحوار أملاك حكومية خارج حدود زمام الناحية بطول ٣٠٠ متر تقريباً .

وهذه القطعة أملاك أميرية وقد أقيمت الوصلة فعلاً .

وقد ارتبطت وزارة التلزام تحت رقم ٤٩ في ١٩٦٨/٦/٢ ببلغ ٦٠٧٩٥ جنيهاً (ستين ألفاً وسبعين ونحوه وتسعين جنيهاً) وذلك لتمويلات أراضي مشروعات تزع الملكية بمحافظة بنى سيف ضمن مبلغ ٥٥ مليون جنيه المخصصة لتمويلات القطاع الخاص وذلك حسباً جاء في كتاب الإدراة العامة للحسابات الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣-٦٢٣/٤ بتاريخ ١٩٦٨/٦/٢ .

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع لمشروع .

وحيث إن تزع الملكية للفئة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ كما أن تحرير صفة المقعدة العامة يكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية إعمالاً لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦١ الخاص بتعديل بعض الأحكام بشأن تزع الملكية للفئة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضي الاستعمال فقد تضمن القرار الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك : تشرف وزارة الإدارة المحلية - بعرض مشروع القرار المرافق .
يرجاه التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية

مهدى حمدى عاشور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٩ لسنة ١٩٦٩

بيان اعتبار مشروع إقامة مبنى ووحدة صحية ريفية بقرية طا في يوم مركز اهنايساً محافظة بنى سيف من أعمال المقعدة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزع الملكية العقارات للفئة العامة أو التحسين .

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦١ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتزع الملكية للفئة العامة والاستيلاء على العقارات .

قرر :

مادة ١ - اعتبار مشروع إقامة مبنى ووحدة صحية ريفية بقرية طا مادة ١ - اعتبار مشروع إقامة مبنى ووحدة صحية ريفية بقرية طا يوم مركز اهنايساً محافظة بنى سيف من أعمال المقعدة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذا المبنى بالاتفاق ساتحتها ٦ قراريط و٢٢ منها تقريباً من الأملالك الأميرية والموضع بيانها وموقعها وحدودها بالذكر والرسم المرافقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٨ دیجنواي ١٢٨٩ (١٩٦١) جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩٠٩ لسنة ١٩٦٩
بيان اعتبار مشروع إقامة مبنى ووحدة صحية ريفية بقرية طا في يوم مركز اهنايساً محافظة بنى سيف من أعمال المقعدة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها .

تقر في السنة ١٩٦٥ من مشروع السنوات الخمس الأولى ١٩٦١/٦٠ - للوحدات الصحية الريفية إقامة مبنى ووحدة صحية ٦٤ / ٦٤ - بقرية طا في يوم مركز اهنايساً - محافظة بنى سيف وذلك لمواجهة الأغراض الصحية في هذه الجهات . وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الفرض وهو عبارة عن قطعة أرض صالية للبناء خارج حدود زمام الناحية بمسطح ٦ قراريط و٢٢ منها تقريباً .